

جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية  
إعلان رقم ١ لسنة ٢٠١٦

بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة  
من صنف المناديل المبللة المصدرة من أو ذات منشأ تركياً  
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار  
الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري  
رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها، ويشار إليها فيما بعد بـ«اللائحة» .

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة وافق السيد وزير التجارة والصناعة على نتائج  
تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات من صنف المناديل المبللة المصنعة من الخشو واللbad  
واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطرية المصدرة من أو ذات منشأ تركياً ،  
وأصدر سعادته القرار الوزاري رقم (٦١) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٠ ،  
والمنشور بال الوقائع المصرية بالعدد رقم ١٩ (تابع) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٤ بفرض رسوم  
مكافحة إغراق نهائية على الواردات من الصنف المشار إليه .

**أولاً - الإجراءات :**

سبق أن وافق السيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة  
بتاريخ ٢٠١٥/٤/٩ على توصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق  
ضد الواردات المغرقة من صنف المناديل المبللة المصنعة من الخشو واللbad واللامنسوجات المطلية  
أو المغطاة بعطور أو مواد تطرية المصدرة من أو ذات منشأ تركياً .

تم نشر الإعلان رقم (٢) بالوقائع المصرية بالعدد ٨٥ تابع (أ) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٤  
بشأن بدء إجراءات التحقيق ضد الواردات من الصنف المشار إليه .

تم إرسال نسخة من إعلان بدء التحقيق بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢٣ للصناعة المحلية كما تم إرسال قائمة الأسئلة ونسخة من إعلان بدء التحقيق والنص غير السرى للشكوى للمستوردين والمصدرين والمنتجين الأجانب المعروفين لسلطة التحقيق ، وكذا لسفارة تركيا بالقاهرة لتوزيعها على كافة المنتجين والمصدرين للمنتج المعنى غير المعروفين لسلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة التحقيق ، وقد تم منع الصناعة المحلية والمستوردين والمنتجين والمصدرين الأجانب مهلة ٣٧ يوماً للرد من تاريخ استلام قائمة الأسئلة .

خلال الفترة من ٥ - ٢٠١٥/٥/١٢ قدمت عدة شركات تركية البيانات المطلوبة للانضمام للعينة تتضمن حجم وقيمة المبيعات المحلية والتصدير خلال فترة التحقيق ، وقامت سلطة التحقيق باختيار خمس شركات منتجة ومصدرة لتشملهم العينة وفقاً لأحكام المادة (٢٤) من اللائحة .

تلقت سلطة التحقيق رد الصناعة المحلية وأحد المستوردين على قائمة الأسئلة بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٠ ، ٢٠١٥/٦/١٦ ، ٢٠١٥/٦/١٦ على التوالي .

خلال الفترة من ٢٠١٥/٦/١٦ إلى ٢٠١٥/٧/٢١ تلقت سلطة التحقيق ردًا غير مستوفٍ لشروط مصدريين من الذين شملتهم العينة وقامت سلطة التحقيق بإرسال خطابات استيفاء للشركاتين ولم تتلق أية ردود على خطابات الاستيفاء وتم اعتبارهما أطراف غير متعاونة بالتحقيق .

خلال الفترة من ٢٠١٥/٩/١٣ إلى ٢٠١٥/٩/١٥ قامت سلطة التحقيق بإجراء زيارة التحقق الميدانية للشركة التي تمثل الصناعة المحلية .

تم إرسال نسخة من النص غير السرى لتقدير الحقائق الأساسية والنتائج بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٥ إلى كافة الأطراف المعنية المتعاونة ، وتم منحهم مهلة ١٠ أيام للتعليق من تاريخ الاستلام .

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٣ لمناقشة التقرير النهائي الذي أعدته سلطة التحقيق والذي انتهى بالتوصية بفرض رسوم مكافحة إغراق على الواردات من صنف المناهيل المبللة المصنعة من الخشو واللباد واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطر أو مواد تظرية المصدرة من أو ذات منشأ تركيا ، وتم عرض توصياتها على السيد وزير التجارة والصناعة والذي وافق على ما انتهت إليه اللجنة الاستشارية من توصيات ، وأصدر القرار رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٦ السابق الإشارة إليه .

#### ثانياً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق في الإغراق من ٢٠١٤/١٢/٣١ إلى ٢٠١٤/١١/١ ، وفترة تحليل الضرر هي السنوات الميلادية من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٤

#### ثالثاً - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية التي تقوم بإنتاج المنتج المثيل هي شركة إيزى كير لمستحضرات التجميل حيث يمثل إنتاجها (٦٤٪) من إجمالي الصناعة المحلية ، وهي بذلك تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة .

#### رابعاً - المنتج المعنى والمنتج المثيل :

صنف المناهيل المبللة المصنعة من الخشو واللباد واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطر أو مواد تظرية المصدرة من أو ذات منشأ تركيا .

يخضع المنتج المعنى من البند 49 ٣٣ للتعريفة الجمركية المنسقة .

وتوصلت سلطة التحقيق إلى أن المنتج الذي تقوم الصناعة المحلية بإنتاجه يعد منتجاً مثيلاً للمنتج المصدر من أو ذات منشأ دولة تركيا من حيث الخصائص المادية والمواصفات وقوفوات التوزيع والاستخدامات النهائية وكلأ منها يعتبر بديلاً للأخر ويحل محله في الاستخدام وفقاً لأحكام المادة (٦-٢) من اتفاق مكافحة الإغراق .

**خامساً - تحقيق الإغراق :**

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من صنف المناديل المبللة المصنعة من الخشو واللbad واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطرية ذات منشاً أو المصدرة من تركيا ترد بأسعار مغرقة .

**سادساً - تحقيق الضرر المادي والعلاقة السببية :**

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من تركيا ترد بأسعار مغرقة وأن هناك زيادة كبيرة في تلك الواردات بصورة مطلقة وبالنسبة للإنتاج المحلي خلال فترة التحقيق تزامن معها وجود ضرر مادي لحق بمؤشرات الصناعة المحلية ، كما توصلت سلطة التحقيق أنه لا توجد أسباب أخرى للضرر المادي الذي لحق بالصناعة المحلية بخلاف الواردات المغرقة من تركيا وبالتالي إلى وجود علاقة سببية بين الواردات التركية المغرقة وبين الضرر المادي الذي لحق بالصناعة المحلية .

**سابعاً - فرض رسوم مكافحة الإغراق ومدة سريانها :**

تقرر فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف مناديل مبللة مصنعة من الخشو واللbad واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطرية ذات منشاً أو المصدرة من تركيا بنسبة (٧٢٪) من القيمة سيف بما لا يقل عن ٤٠٠ دولاً للعبوة المعدة للمستهلك (من ١ : ٢٤ منديلاً) ، وبما لا يقل عن ٢١٠٠ دولاً للعبوة المعدة للمستهلك (من ٢٥ : ٨٠ منديلاً) ، وبما لا يقل عن ٣١٠٠ دولاً للعبوة المعدة للمستهلك (أكثر من ٨٠ منديلاً) ، بموجب القرار الوزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠١٦ المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٩ (تابع) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٤ لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نشر القرار بالوقائع المصرية وتشتهي في ٢٠٢١/١/٢٣

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

أبراج وزارة المالية

البرج السادس - الدور التاسع

القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية .

تلفون : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٢٤٧٩

فاكس : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٠٧٨٤

بريد إلكتروني : itpd@tas.gov.eg

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

---

٢٥٤٨١ / ٢٠١٦/٢/١ - ٢٠١٥ / ٤٥٠٨